

ⵜⴰⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ
ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ ⵜⴰⴳⵓⴷⴰⴽⵜ



المملكة المغربية
الوزارة المنتدبة لدى وزير الشؤون الخارجية
والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين
بالخارج، المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج

Royaume du Maroc
Ministère délégué auprès du Ministre des Affaires Étrangères,
de la Coopération Africaine et des Marocains Résident
à l'Étranger, Chargé des Marocains Résident à l'Étranger

مديرية التواصل وتعبئة كفاءات مغاربة العالم

دفتر التحملات المتعلق بالشراكة مع الجمعيات العامة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج

يناير 2020

فهرس

3	مدخل
4	1. الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج
4	1.1 تقديم
4	2.1 الأهداف
4	3.1 الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم
5	4.1 الفئات المستهدفة
5	5.1 التمويل
5	6.1 أشكال التنفيذ
5	7.1 التزامات الأطراف
6	8.1 المشاريع القابلة للدعم
6	9.1 تتبع و تقييم المشاريع المدعمة
7	2. مراحل تنفيذ الشراكة
7	1.2 ملف طلب الدعم
8	2.2 لجنة الانتقاء
8	3.2 معايير انتقاء المشاريع
9	4.2 توقيع اتفاقية الشراكة
9	5.2 الشروع في إنجاز المشاريع
10	6.2 الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة
10	3. التدبير الإداري و المالي للشراكة و الدعم المالي
10	1.3 الالتزام بالأداء
10	2.3 تحويل أشطردعم المالي إلى الجمعيات
10	1.2.3 تحويل الأشطرد
11	2.2.3 تقارير إنجاز المشاريع
14	4. ملاحق

1. مدخل :

استجابة للتعليمات السامية لصاحب الجلالة، حفظه الله، الهادفة إلى تكريس سياسة جديدة لمواكبة انشغالات المغاربة المقيمين بالخارج و الاستجابة لمختلف تطلعاتهم، تم وضع وتنفيذ إستراتيجية وطنية للمغاربة المقيمين بالخارج التي تهدف إلى النهوض بشؤون مغاربة العالم من خلال الأهداف التالية :

- المحافظة على الهوية المغربية لمغاربة العالم ؛
- حماية حقوق ومصالح مغاربة العالم ؛
- مساهمة مغاربة العالم في تنمية المغرب.

يمكن للشراكة مع مختلف المتدخلين وخاصة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم أن تشكل بالنسبة للوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج نمطا للتدخل لإرساء دينامية تشاركية للنهوض بقضايا و انتظارات المغاربة المقيمين بالخارج.

وهكذا، تعتبر الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم من بين الشركاء الأساسيين للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج، في تفعيل البرامج الموجهة للمغاربة المقيمين بالخارج. نظرا لما لها من مميزات وخاصة :

- المرونة في التدخل ؛
- القدرة على تعبئة المغاربة المقيمين بالخارج ؛
- تبني سياسة القرب .

و اعتبارا لما سبق و بغية توجيه و تأطير الشراكة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج و الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج ، وجب اعتماد دفتر للتحملات خاص بالشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج من أجل توضيح مختلف الجوانب المرتبطة بتدبير هذه الشراكة، لاسيما الإطار المرجعي، الفئات المستهدفة، التمويل المشترك للشراكة، أشكال التنفيذ، التزامات الأطراف ومنهجية المتبع والتقييم وغيرها.

1. الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج :

1.1 تقديم :

يعد برنامج دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج آلية للمواكبة والتمويل المشترك للأنشطة والمشاريع التي يحملها النسيج الجمعوي المغربي لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، خاصة تلك المرتبطة بالياديين السوسيوثقافية وخاصة مواكبة الفئات الهشة التي تعيش في وضعية صعبة بالإضافة إلى دعم الأنشطة التي تهدف إلى تعزيز ارتباط المغاربة المقيمين بالخارج بوطنهم الأم.

وارتباطا بذلك، يتم إنجاز مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج على أساس اتفاقيات شراكة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وهذه الجمعيات.

2.1 الأهداف :

يهدف برنامج دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج إلى تحقيق الأهداف التالية :

- استهداف الفئات الأكثر هشاشة خاصة الشباب والنساء، والأشخاص في وضعية صعبة ؛
- تفعيل المقاربة التشاركية الترابية الكفيلة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمغاربة المقيمين بالخارج ؛
- الدفاع عن حقوق و مكتسبات المغاربة المقيمين بالخارج ببلدان الإقامة.

3.1 الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم :

يهم هذا البرنامج الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج أو شبكات الجمعيات التي تقوم بإنجاز مشاريع لفائدة مغاربة العالم دون هدف ربح مادي أو سياسي.

ملاحظة : يشترط في الجمعيات المؤهلة لطلب الدعم أن لا تقل مدة تأسيسها عن سنة كاملة.

4.1 الفئات المستهدفة :

يستهدف برنامج الشراكة أساسا المغاربة المقيمين بالخارج و خصوصا الشباب و النساء و الأشخاص الموجودين في وضعية هشة.

5.1 التمويل :

يتم دعم الأنشطة التي تقوم بها الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، والشريكة للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج من ميزانية الدولة (ميزانية الوزارة المنتدبة) على شكل دعم مالي يقدم للجمعيات على أساس اتفاقيات شراكة مبرمة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج والجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، وذلك طبقا لمقتضيات دورية الوزير الأول رقم 7/2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 المتعلقة بتدبير الشراكة بين الدولة والجمعيات. ويغطي هذا الدعم المالي النفقات المتعلقة بمكونات المشاريع أو الأنشطة المقترحة من طرف الجمعيات وفق رؤية واستراتيجية الوزارة المنتدبة.

و تحدد المساهمة المالية، موضوع اتفاقيات للشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، وفق التركيبة المالية للمشاريع المقدمة من طرف هذه الجمعيات من أجل التمويل المشترك.

6.1 أشكال التنفيذ :

تخضع الاتفاقيات المبرمة بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج والجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج لمقتضيات دورية الوزير الأول المشار إليها سلفا.

7.1 التزامات الأطراف :

■ التزام الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج :

✓ تقديم دعم مالي للمساهمة في تغطية النفقات المرتبطة بمكونات المشروع
موضوع الاتفاقية ؛

✓ تتبع و تقييم تنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية.

■ التزام الجمعية :

تعمل الجمعية المدعومة بتعاون وثيق مع الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وتلتزم باحترام المساطر الجاري بها العمل والمحددة للشراكة. وهكذا تلتزم بما يلي :

➤ في مجال تخطيط وتنفيذ أنشطة المشروع :

- ✓ تقديم مخططات العمل الدورية لتنفيذ أنشطة المشروع التي ينبغي أن تكون مطابقة لمخطط العمل الإجمالي الذي وافقت عليه لجنة الانتقاء ؛
- ✓ العمل بتعاون وثيق مع هياكل الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج لتنفيذ مختلف الأنشطة ؛
- ✓ تعبئة الشركاء المحليين لتنفيذ مختلف الأنشطة.

➤ في مجال التدبير المالي والمحاسباتي :

- ✓ فتح حساب بنكي خاص بالمشروع موضوع هذه الاتفاقية ؛
- ✓ صرف الاعتمادات المتعلقة بالأنشطة وفق المعايير والمسااطر المعتمدة ؛
- ✓ مسك السجلات الخاصة بالمساهمة المالية وفق المعايير المحاسبية المعتمدة ؛
- ✓ الاحتفاظ بالسجلات المرتبطة بالمساهمة المالية للوزارة المنتدبة على الأقل خمس (5) سنوات بعد آخر تحويل ؛
- ✓ التعاون مع الوزارة لإنجاز مهام تتبع و مراقبة العمليات المالية (مراقبة الوثائق المحاسبية والسجلات المتعلقة بالمساهمة المالية وغيرها) ؛
- ✓ القيام بالتدقيق المالي خارجي سنوي للمداخيل والمصاريف المرتبطة بالمساهمة المالية للوزارة المنتدبة.

➤ في مجال التتبع والتقييم وإعداد التقارير :

- من أجل الاستجابة لإطار النجاعة الذي يحدد الأهداف المرجوة والمؤشرات الخاصة بقياس النتائج، يتعين على الجمعية ما يلي :
- ✓ وضع نظام لتتبع وتقييم النتائج المبرمجة ؛
- ✓ تقديم التقارير حول تقدم إنجاز المشروع مقارنة مع تقدم المشروع ؛
- ✓ التعاون مع الوزارة أو كل من تفوضه للقيام بعملية مراقبة المعطيات التقنية والمبرمجة الصادرة عن الجمعية.

8.1 المشاريع القابلة للدعم :

تدعم الوزارة المشاريع التي تعنى بالمواضيع التالية فقط :

- مواكبة الشباب المغاربة ومن أصل مغربي المقيمين بالخارج ؛
- مواكبة بعض الفئات في وضعية صعبة كالسجناء والنساء ؛
- الارتقاء بأوضاع المرأة المغربية المقيمة بالخارج وخاصة الأجيال الصاعدة ؛
- الارتقاء بالثقافة المغربية ببلدان الاستقبال الموجهة للشباب ؛
- الارتقاء بالعيش المشترك وتعبئة الكفاءات المغربية ؛
- الدعم الدراسي لأبناء المغاربة المقيمين بالخارج الذي يعانون من مشاكل في مسارهم الدراسي.

هام : يعتبر كل مشروع غير قابل للدعم إذا كان من الأصناف التالية:

- ذو طابع سياسي ؛
 - يدعم بشكل مباشر أو غير مباشر أية مقاولة خاصة ؛
 - يسعى إلى التمويل الإجمالي للمشروع ؛
 - يهدف بشكل خاص إلى إنجاز إحدى أو عدة عمليات الآتي ذكرها :
- ✓ تغطية مصاريف تأسيس جمعية؛
 - ✓ تغطية تكاليف تسيير الجمعية؛
 - ✓ تحديد أو إعداد المشاريع ؛
 - ✓ التكفل بالوسائل اللوجستكية (النقل، الحاويات، الآليات وغيرها)؛
 - ✓ تغطية مصاريف نقل مواد (أدوية، كتب وغيرها) ؛
 - ✓ مشاريع بناء أو إعادة تأهيل البنية التحتية.
- لم يقدم تقريراً مفصلاً عن المشاريع التي تم القيام بها في إطار أولوية المشاريع القابلة للدعم.

9.1 تتبع وتقييم المشاريع المدعومة :

تكتسي عملية تتبع و تقييم تنفيذ المشاريع المنجزة بشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج، أهمية بالغة من حيث تحقيق أهداف الاتفاقيات، كما تمثل في حد ذاتها آلية مستمرة تسمح بضمان جودة الأنشطة المنجزة وتمكن من استخراج مؤشرات نوعية مرتبطة بهذه الشراكة.

و تتخذ عملية تتبع المشاريع شكلين أساسيين هما :

أ- **تتبع داخلي** : تسهر على إنجاز المهام المركزية للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغرب المقيمين بالخارج و التمثيليات الدبلوماسية و القنصلية المغربية و كذا الجمعيات الشريكة طبقا لاتفاقيات الشراكة.

ب- **تتبع خارجي** : من خلال الاستعانة بمكاتب للاستشارة متخصصة متعاقد معها لهذا الغرض، بحيث تتمحور مهامها حول تنظيم زيارات ميدانية بهدف تقييم تنفيذ المشاريع المدعمة موضوع الشراكة.

و يستند نظام التتبع و التقييم على مجموعة من المؤشرات لبلورة فعالية المشروع وأثره على الفئات المستهدفة.

علاوة على ذلك، يتوجب على الجمعية إعداد تقارير تنظيمية ومالية مرحلية كما هو مبين باتفاقيات الشراكة وإرسالها إلى الوزارة المنتدبة عبر سفارات أو قنصليات المغرب بالخارج .

بعد الانتهاء من تنفيذ المشاريع، يتعين على الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج المستفيدة من الدعم، تقديم تقارير نهائية مفصلة حول إنجازات المشروع وتقارير مالية مؤثر عليها من طرف خبير محاسباتي أو محاسب محلف، و متضمنة لمختلف المصاريف و المداخل ذات الصلة بالمشاريع المدعمة من قبل الوزارة.

2. مراحل تنفيذ الشراكة :

1.2 ملف طلب الدعم:

يجب أن يتضمن ملف طلب الدعم، على إثر إعلان الوزارة المنتدبة عن "طلب عروض مشاريع" موجه لفائدة الجمعيات المغربية بالخارج العاملة لفائدة الشباب المغربي أو من أصل مغربي، على الوثائق التالية (نسخ أصلية أو مطابقة للأصل):

- استمارة طلب الدعم معبأة بعناية (الملحق رقم 1) ؛
- رسالة وضع ملف طلب الدعم يحمل ختم وتوقيع رئيس الجمعية ؛
- نسخة من القانون الأساسي للجمعية يحمل ختم وتوقيع كل من الرئيس وال كاتب العام (بالإضافة إلى ترجمة إلى اللغة العربية أو الفرنسية إذا كانت الوثائق الأصلية بلغة أخرى)؛
- نسخة موجزة من الجريدة الرسمية المنشور بها قرار إنشاء الجمعية أو وصل الترخيص مسلمة من طرف بلد الإقامة حسب القوانين الجاري بها العمل ببلد الإقامة ؛
- لائحة بالتغييرات المصرح بها إن وجدت؛
- لائحة بأسماء أعضاء المكتب المسير تحمل ختم وتوقيع رئيس الجمعية ؛

- آخر تقرير أدبي مصادق عليه من طرف الجمع العام للجمعية، مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام ؛
- آخر تقرير مالي مصادق عليه من طرف الجمع العام للجمعية، مختوم وموقع من طرف الرئيس وأمين المال ؛
- محضر آخر جمع عام للجمعية مختوم وموقع من طرف الرئيس والكاتب العام ؛
- الميزانية التوقعية للجمعية للسنة الحالية مختومة وموقعة من الرئيس وأمين المال ؛
- لائحة، مختومة وموقعة من طرف الرئيس وأمين المال، تضم المشاريع التي أنجزتها الجمعية وتلك التي هي في طور الإنجاز مع ذكر المبالغ التي ساهم بها الشركاء؛
- لائحة شركاء المشروع وطبيعة مساهمتهم مع التزامات الشركاء مؤرخة و مختومة وموقعة من طرفهم.

إيداع ملف الترشيح :

يتعين على الجمعيات الراغبة في الاستفادة من دعم الوزارة أن تقوم بتحميل نموذج طلب الدعم انطلاقا من الموقع الالكتروني للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج: www.marocainsdumonde.gov.ma.

ويتم تعبئة طلب الدعم ويرسل مرفوقا بالملف القانوني والإداري للجمعية **وجوبا عبر الدائرة القنصلية** التابعة لها الجمعية **في أجل لا يقل عن أربعة أشهر من التاريخ المقرر لانطلاقة المشروع وداخل الآجال المحددة بإعلان عن "طلب عروض مشاريع"**.

كل طلب دعم لا يتضمن جميع الوثائق المنصوص عليها في ملف الترشيح أو ورد بعد التاريخ المحدد في الإعلان أو أرسل مباشرة إلى الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج، لا يعرض على لجنة انتقاء المشاريع.

2.2. لجنة الانتقاء :

طبقا لمقتضيات دورية السيد الوزير الأول رقم 2003/7 المنظمة للشراكة بين الدولة والجمعيات، تحدث لجنة انتقاء المشاريع و التي تضم في عضويتها ممثلين عن الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وعن وزارتي الداخلية ومديرية الشؤون القنصلية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج و مؤسسة الحسن الثاني للمغاربة المقيمين في الخارج. وتمتلك هذه اللجنة حق استدعاء أي شخص قد يساهم رأيه في تنوير قرارات اللجنة.

يعهد لهذه اللجنة بدراسة و انتقاء مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم علاوة على تحديد قيمة الدعم المخصص لهذه المشاريع.

3.2 معايير انتقاء المشاريع :

تعتمد لجنة الانتقاء في اختيارها للمشاريع المقدمة من طرف الجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج والمتدخلة في المجالات التي تندرج في إطار اهتمامات هذه الفئة على المعايير التالية :

- الوضعية القانونية السليمة للجمعية اتجاه القوانين الجاري بها العمل؛
 - مرور سنة كاملة عن تاريخ تأسيس الجمعية؛
 - احترام القانون الأساسي للجمعية ؛
 - عقد الجمعوع العامة و المجالس الإدارية، و مكاتب (أو لجان التوجيه) مع القيام بالإعداد السنوي لتقارير الأنشطة و حصيلة المداخل و المصاريف؛
 - استهداف المحاور الإستراتيجية وذات الأولوية بالنسبة للوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج ؛
 - تعريف وتحديد الفئة المستهدفة بصفة دقيقة (العدد، الصنف، المميزات...) وكذلك نسبة التزامها في المشروع؛
 - مساهمة الجمعية بنسبة لا تقل عن 50% من التكلفة الإجمالية للمشروع؛
 - تعبئة الشركاء في بلدان الإقامة (التزامات كتابية)؛
 - تجربة الجمعية في مجال الأنشطة المبرمجة في المشروع ؛
 - إشعاع و حضور الجمعية على مستوى مجالات تدخلها الجغرافي (القرب من الفئة المستهدفة)؛
 - قدرة الجمعية على تسيير و تتبع المشروع المقترح؛
 - مدى احترام الجمعية لالتزاماتها مع الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج في إطار الاتفاقيات السابقة (في حالة وجودها).
- كما أن للجنة الصلاحية في إضافة معايير أخرى تراها مفيدة في عملية الانتقاء.

4.2 توقيع اتفاقية الشراكة :

تبرم الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج اتفاقيات شراكة مع الجمعيات المنتقاة من طرف لجنة الانتقاء.

5.2 الشروع في إنجاز المشاريع موضوع الاتفاقيات :

تدخل اتفاقيات الشراكة المبرمة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم حيز التنفيذ بعد التأشير عليها من طرف الخازن الوزاري، و تغطي هذه الاتفاقيات مدة تنفيذ الأنشطة المبرمجة بالمشاريع موضوع هذه الاتفاقيات.

و لا يسمح بأي وجه كان بتجاوز مدة تنفيذ المشاريع المحددة في الاتفاقيات، دون الحصول على موافقة خطية من الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج.

3- الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة :

يقدم الجدول الزمني لتنفيذ الشراكة مع الجمعيات العاملة لفائدة مغاربة العالم على الشكل التالي :

العملية	الفترة
الإعلان عن "طلب عروض مشاريع" و استقبال ملفات طلب الدعم	يناير – دجنبر من كل سنة
عقد لجنة الانتقاء لاجتماعاتها من أجل الدراسة و البث في طلبات دعم المشاريع	كلما دعت الضرورة لذلك
توقيع اتفاقيات الشراكة مع الجمعيات المنتقاة	بعد انتقاء المشاريع من طرف لجنة الانتقاء
إنجاز المشاريع المنتقاة	بعد توقيع اتفاقية الشراكة والتأشير عليها من طرف الخازن الوزاري

يحدد الجدول الزمني لتنفيذ اتفاقيات الشراكة باتفاق تام بين الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج والجمعيات المعنية، ويلحق هذا الجدول بهذه الاتفاقيات.

3. التدبير الإداري و المالي للشراكة و الدعم المالي :

1.3 الالتزام بالأداء :

تسهر مصالح الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج على تنفيذ إجراءات مسطرة الالتزام لدى وزارة المالية. كما أنه لا يتم الشروع في تنفيذ الأنشطة موضوع الاتفاقية إلا بعد تأشير قرارات الدعم من قبل الخازن الوزاري.

2.3 تحويل أطر الدعم المالي إلى الجمعيات :

1.2.3 تحويل الأشرط :

تطبق مسطرة تحويل الدعم عبر الأشرط، على الدعم الذي يساوي أو يفوق 50.000 درهم.
يتم تحويل المساهمة المالية موضوع الاتفاقية إلى الحساب البنكي المفتوح باسم الجمعية والخاص
بالمشروع موضوع الاتفاقية المعنية، وفق التوزيع التالي :

- يحول الشرط الأول، في حدود 50 % من دعم الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج،
بعد توقيع اتفاقية الشراكة بين الوزارة و الجمعية و التأشير عليها من طرف الخازن الوزاري
؛

- يحول الشرط الثاني الذي يمثل 50 % من الدعم حسب نوعية المشروع :

- **المشاريع قصيرة الأمد** (تهم أساسا التظاهرات التي لا تتجاوز مدة إنجازها أسبوعا واحدا) :
يتم التحويل بعد انتهاء تنفيذ المشروع و إرسال التقرير النهائي للأنشطة إلى الوزارة
المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج، مرفوقا بالتقرير المالي، مصادق عليه من
طرف خبير محاسباتي أو محاسب معتمد، يتضمن جميع المصاريف التي لها علاقة
بالمشروع.

- **المشاريع طويلة الأمد** (التي تمتد إنجازها على عدة أشهر) : يتم تحويل الشرط بعد إعداد
التقارير الأدبية والمالية الخاصة بالمرحلة الأولى للمشروع (تقرير مرحلي) و إرسالها إلى
مصالح الوزارة.

يتوجب على الجمعية إعداد التقارير المشار إليها لاحقا و إرسالها إلى مصالح الوزارة المنتدبة المكلفة
بالمغاربة المقيمين بالخارج عبر التمثيليات الدبلوماسية و القنصلية المغربية بالخارج قصد الدراسة و
التقييم. ويرتبط تحويل الأشرط بمدى احترام الجمعية لالتزاماتها المنصوص عليه في الاتفاقية.
بالنسبة للدعم الذي يقل عن 50.000 درهم، يتم تحويله دفعة واحدة بعد توقيع اتفاقية الشراكة
بين الوزارة و الجمعية و التأشير عليها من طرف الخازن الوزاري.

2.2.3 تقارير تنفيذ و إنجاز المشروع :

1.2.2.3 تقارير تنفيذ و إنجاز المشاريع القصيرة الأمد (تهم أساسا التظاهرات التي لا

تتجاوز مدة إنجازها أسبوعا واحدا) :

بعد انتهاء المشروع، يتعين على الجمعية الشريكة تقديم الوثائق بعده، إلى الوزارة المنتدبة المكلفة
بالمغاربة المقيمين بالخارج في أجل أقصاه شهرين :

أ- **التقرير الأدبي (النهائي)، ويتضمن :**

- تقرير مفصل لمجريات الأنشطة التي تم إنجازها؛

- بيان بالنتائج المحصل عليها؛
 - الفئة المستفيدة من النشاط؛
 - تقييم النشاط (نقاط القوة/ نقاط الضعف) والتوصيات المستخلصة؛
 - بيان عن للمشاكل التي تمت مواجهتها ؛
- في حال التوفر على مقالات صحفية و صور عن التظاهرة أو وثائق أخرى ذات الصلة بالمشروع يستحسن إلحاقها بالتقرير.

ب- التقرير المالي النهائي لكل النفقات :

يمثل هذا التقرير جدولا يلخص كل الموارد و النفقات المتعلقة بالمشروع ويجب أن يرفق بجميع الوثائق المحاسبية ذات الصلة بمختلف المصاريف المسجلة في الحصيلة المالية.

يجب مصادقة هذا التقرير المالي، حول النفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة، من طرف خبير محاسباتي أو محاسب معتمد.

2.2.2.3 تقارير المشاريع الطويلة الأمد (التي يمتد إنجازها على عدة أشهر) :

أ- تقرير مرحلي :

بعد إنجاز المرحلة الأولى من المشروع، وبعد استلامها للشطر الأول من الدعم، و من أجل الاستفادة من الشطر الثاني من الدعم المالي، يتعين على الجمعية الشريكة إعداد الوثائق التالية :

▪ تقرير عن أنشطة المشروع في المرحلة الأولى :

عبارة عن تقرير للأنشطة المنجزة خلال المرحلة الأولى من المشروع مصحوب بجدول زمني يحدد سير المرحلة الثانية من المشروع.

▪ تقرير مالي مرحلي :

يضم تقريراً مالياً مفصلاً حول نفقات الشطر الأول من مساهمة الوزارة لدعم المشروع، مؤرخ وموقعاً من طرف الممثل القانوني للجمعية ومرفقاً بالفواتير و الإثباتات ذات الصلة بالنفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة مع الإشارة إلى مساهمات باقي الشركاء.

ب- التقرير النهائي :

بعد انتهاء المشروع، يتعين على الجمعية الشريكة تقديم الوثائق بعده، إلى الوزارة المنتدبة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج في أجل أقصاه شهرين :

أ- التقرير الأدبي (النهائي)، ويتضمن :

- تقرير مفصل لمجريات الأنشطة التي تم إنجازها؛
- بيان بالنتائج المحصل عليها؛

- الفئة المستفيدة من النشاط؛
 - تقييم النشاط (نقاط القوة/ نقاط الضعف) والتوصيات المستخلصة؛
 - بيان عن للمشاكل التي تمت مواجهتها ؛
- في حال التوفر على مقالات صحفية و صور عن التظاهرة أو وثائق أخرى ذات الصلة بالمشروع يستحسن إلحاقها بالتقرير.

ب- التقرير المالي النهائي لكل النفقات :

يمثل هذا التقرير جدولاً يلخص كل الموارد و النفقات المتعلقة بالمشروع ويجب أن يرفق بجميع الوثائق المحاسبية ذات الصلة بمختلف المصاريف المسجلة في الحصيلة المالية.

يجب مصادقة هذا التقرير المالي، الذي يهتم كل النفقات المرتبطة بالدعم المالي للوزارة، من طرف خبير محاسباتي أو محاسب معتمد.

3.2.2.3 مقتضيات عامة :

- تحتفظ الوزارة بحق طلب توضيحات ومعلومات أكثر دقة حول التقارير المقدمة إليها ؛
 - في حالة وقوع تغيير في سير المشروع موضوع الدعم بشكل يؤثر على الأهداف المسطرة له مسبقاً، يتوجب على الجمعية الشريكة بعث رسالة رسمية تلتزم فيها من الوزارة الموافقة المبدئية على هذا التغيير. ومن خلال رسالة رسمية ترد الوزارة على الجمعية إما بالقبول أو الرفض.
 - تحتفظ الوزارة بحق استرجاع الأموال المحولة إلى الجمعية من أجل إنجاز مشروعها في الحالات التالية :
- ✓ حين يتبين للوزارة أن الأموال موضوع الدعم لم يتم توظيفها بشكل جيد وبأن الشروط المتفق عليها مع الجمعية الشريكة لم يتم احترامها كما يجب؛
 - ✓ عدم الشروع في تنفيذ المشروع في الآجال المحددة رغم تلقي الجمعية للدعم و دون إخبار الوزارة بذلك؛
 - ✓ عند حل الجمعية الشريكة.

ملاحق

الملحق رقم 1

استمارة طلب دعم مشاريع الجمعيات العاملة لفائدة
مغاربة العالم



طلب اقتراح مشاريع موجه للجمعيات العاملة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج

استمارة طلب الدعم

سنة : 2017

اسم الجمعية :

البلد :
القنصلية :

اسم المشروع :

التكلفة الإجمالية للمشروع :

مبلغ المساهمة المطلوبة من الوزارة :

عدد المستفيدين المباشرين :

1. التعريف بالجمعية حاملة المشروع :

اسم الجمعية :

تاريخ التأسيس :

الدائرة القنصلية:

للإتصال	العنوان				
	الرمز البريدي				
	المدينة				
	البلد				
	الهاتف				
	الفاكس				
	البريد الإلكتروني				
	الموقع الإلكتروني				
رئيس الجمعية	الاسم والنسب				
	المهنة				
	رقم بطاقة التعريف الوطنية المغربية (CNI)				
	الهاتف/ الفاكس				
	البريد الإلكتروني				
أعضاء مكتب الجمعية	صفة العضو	الاسم الكامل	المهنة	CNI	الهاتف/البريد الإلكتروني
	نائب الرئيس				
	الكاتب العام				
	نائب الكاتب العام				
	أمين المال				
	نائب أمين المال				
	مستشار				
				

<p>من يمسك محاسبة الجمعية (أمين المال او محاسب ...)</p>		-----	الهاتف : البريد الالكتروني :
<p>عدد المنخرطين</p>			النساء
			الرجال
<p>عدد الأعضاء النشيطين</p>			النساء
			الرجال
<p>عدد المداومين</p>			النساء
			الرجال
<p>انعقاد آخر جمع عام</p>			
<p>صلاحية مكتب الجمعية</p>			
<p>أهداف الجمعية المسطرة بالقانون الأساسي</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ ■ ■ ■ 			
<p>مجالات التدخل الرئيسية للجمعية</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ ■ ■ 			
<p>تجربة الجمعية في المجال المرتبط بموضوع المشروع المقترح</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ ■ ■ 			
<p>الشركاء الرئيسيون في المشروع</p> <ul style="list-style-type: none"> ■ ■ ■ ■ 			
<p>2016 :</p>		<p>الميزانية الإجمالية للجمعية خلال الثلاث سنوات الأخيرة</p>	
<p>2015 :</p>			
<p>2014 :</p>			
<p>19</p>			

جدول موجز للمشاريع المنجزة خلال الثلاث سنوات الأخيرة و تلك التي هي في طور الإنجاز

سنة الإنجاز	مكونات المشروع	الشركاء	الغلاف المالي	عدد المستفيدين		مكان الانجاز	المشروع
				رجال	نساء		

2. معلومات حول المشروع:

اسم المشروع		
	البلد	موقع تنفيذ المشروع
	الجهة	
	المدينة/البلدة	
السياق العام للمشروع		

الإشكالية التي يجب على المشروع الإجابة عنها

الأهداف العامة	أهداف المشروع
الأهداف الخاصة	

المباشرون	العدد: ذكور: إناث:
	الفئة العمرية :
	الخصائص الاجتماعية والاقتصادية :
	درجة الانخراط :
غير المباشرون	العدد: ذكور: إناث:
	الفئة العمرية :
	الخصائص الاجتماعية والاقتصادية :
	درجة الانخراط :

وصف للأنشطة الرئيسية للمشروع:

-
-
-
-

التاريخ المتوقع انطلاق المشروع:	مدة تنفيذ المشروع
التاريخ المتوقع لانتهاء المشروع:		

الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة المشروع

النشاط (العملية)	تاريخ الانجاز

النتائج المنتظرة :

-
-
-
-
-
-

الميزانية التوقعية
للمشروع

التكلفة الإجمالية للمشروع :

المساهمة المطلوبة من الوزارة :

المساهمة العينية	المساهمة المالية	شركاء المشروع	شركاء المشروع وطبيعة مساهمتهم
		الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة	
		الجمعية حاملة المشروع	
		شركاء آخرون (مع تحديدهم)	

تتبع وتقييم المشروع

1- التتبع:

أدوات و آليات تصفها الجمعية لضمان تتبع المشروع

-
-
-
-

المؤشرات الممكن التحقق منها بشكل موضوعي من أجل التتبع التقني للمشروع

- ■
- ■
-
-

المؤشرات الممكن التحقق منها موضوعيا من أجل التتبع المالي للمشروع

- ■
- ■
-
-

2- التقييم:

بالنسبة لحصيلة المرحلة الأولى التي يجب وضعها رهن إشارة الوزارة المكلفة بالمغاربة المقيمين في الخارج وشؤون الهجرة

بالنسبة للحصيلة النهائية للمشروع اللازم إيداعها لدى مصالح الوزارة

جدول الميزانية التقديرية للمشروع الواجب تعبئته

المجموع	مساهمة الوزارة	مساهمة الشركاء	مساهمة الجمعية	ثمن الوحدة	الوحدة	فصول الميزانية	
							التجهيزات واللوجستيك
							الموارد البشرية
							مصاريف التنقل و التسيير المرتبطة بالمشروع
							مصاريف مختلفة
						مصاريف المصادقة على التقرير المالي للمشروع من طرف محاسب محلف (إجباري)	
							مصاريف أخرى حسب نوعية المشروع (للتحديد)
							المجموع

توقيع وختم ممثلين (2) قانونين للجمعية (ضمنها الرئيس):